

A Comparative Study of the Tax System in Iranian and Iraqi Laws

Mohammad Bidar¹, Salim Salal al-Hasnawi², Mustafa Salim Salal³

(Received: 2023 September 21; Accepted: 2023 October 25)

Abstract

This research aims to examine the provisions of the tax system in Iraqi and Iranian laws, with the objective of identifying the similarities and differences between them. Iraq has been recognized as one of the pioneers in implementing tax systems within the region. It was the first country in the region to introduce a tax law. However, the evolution of this system has been influenced by changes in the economic and political systems adopted by the ruling elite in Iraq over time. At various stages, the country has transitioned between a free economic system, a socialist economic system, and even a mixed economic system. Iraq maintained a socialist approach to its economy until 2003. However, the significant changes that occurred in Iraq after 2003 had a profound impact on the economic system, subsequently influencing the tax system as well. However, the Iraqi tax legislation fell short in achieving this goal. In the aftermath of this significant change, it is evident that the ruling authority in Iraq must take more decisive steps to reconcile economic planning with appropriate legislation in order to effectively translate the desired environment. We also observe certain theories that are proposed to be generalized to the Iraqi economy to align with the level of economic change. However, it is crucial to ensure that any modifications or renewals are carried out without errors to prevent any potential flaws in the economic system. This calls for the Iraqi legislature to reassess financial legislation as a whole, and specifically taxes. This is in light of the findings from the research conducted on the Iraqi side. As for the current Iranian tax system, it reveals a negative status characterized by complexity, lack of comprehensiveness, and the presence of extensive exemptions that are simultaneously ineffective.

Keywords: Iraqi tax system, Iranian tax system, direct taxes, indirect taxes.

1. Assistant professor, Department of Economics, Imam Khomeini Education and Research Institute.

Email: bidar.mohamad@yahoo.com.

2. Professor, Faculty of Administration and Economics, University of Al-Qadisiyah.

Email: Salimsalim125@yahoo.com

3. MA, University of Religions and Denominations. Email: mostafasalem1991@outlook.sa

الدراسات القانونية المقارنة

المجلد الأول، العدد الأول، ربيع و صيف ١٤٠٢ هـ.ش / ٢٠٢٣ م، ص ٤٢ - ٦٦

دراسة مقارنة بين النظام الضريبي في القانونين الإيراني والعراقي

محمد بيدار برجين عليا^١، سالم صلال الحسناوي^٢، مصطفى سالم صلال^٣

[تاريخ الوصول: ١٤٠٢/٠٦/٣٠ هـ.ش؛ تاريخ القبول: ١٤٠٢/٠٩/٠٧ هـ.ش]

المستخلص

يهدف البحث إلى التعرف على أحكام النظام الضريبي في القانونين العراقي والإيراني، وبيان مدى التشابه والاختلاف بينهما. يعد العراق من أولى الأنظمة الضريبية في المنطقة، وأن العراق هو أول بلد في المنطقة يشرع قانون الضرائب، غير أن هذا النظام تطور مع تغير الأنظمة الاقتصادية والسياسية الحاكمة، التي رافقت النخبة الحاكمة في العراق على مدى الأزمان، فأحياناً يكون نظاماً اقتصادياً حرّاً، وأحياناً يكون نظاماً اقتصادياً اشتراكياً، ومرة أخرى يمكن أن يكون نظاماً اقتصادياً مختلطاً. وقد استمر العراق في اتباع النهج الاشتراكي في اقتصاده حتى عام ٢٠٠٣، لكن التغيير الذي شهده العراق بعد عام ٢٠٠٣، أثر على النظام الاقتصادي مرة أخرى، فأدى إلى تأثير ذلك على النظام الضريبي. ومع ذلك، فإن التشريع الضريبي العراقي، لم يتمكن من ذلك. وبمتابعة هذا التغيير الكبير، يلاحظ بعض الخطوات الخجولة التي يجب على السلطة الحاكمة تقريباً في العراق، التوفيق بين التخطيط الاقتصادي والتشريعات المناسبة لترجمة البيئة. كما نرى بعض النظريات التي يراود تعميمها على الاقتصاد العراقي، لمطابقة مستوى التغيير الاقتصادي، الذي يجب أن يتبعه تعديل، أو تجديد خال من الأخطاء، الذي قد يؤدي إلى خلل في النظام الاقتصادي. وهذا الأمر يدعو المشرع العراقي إلى إعادة النظر في التشريعات المالية بشكل عام، والضرائب بشكل خاص. وهذا فيما يتعلق بنتائج البحث في الجانب العراقي، أما فيما يتعلق بالنظام الضريبي الإيراني الحالي، فإنه يشير إلى وضعه السلبي في إطار أركانه الثلاثة المتمثلة بالتعقيد، وعدم الشمولية، ووجود إعفاءات واسعة النطاق وغير فعالة في نفس الوقت.

الكلمات المفتاحية: نظام الضرائب العراقي، نظام الضرائب الإيراني، الضرائب المباشرة، الضرائب غير المباشرة.

٤. أستاذ مساعد في مؤسسة الأمام الخميني للتعليم والبحث / كلية الاقتصاد / قم المقدسة، Bidar.Mohamad@yahoo.com

٥. أستاذ كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة القادسية، Salimsalim125@yahoo.com

٦. خريج الماجستير من جامعة الأديان والمذاهب mostafasalem1991@outlook.sa

المقدمة

تعد الضرائب من أفضل المصادر التمويلية وأقدمها لأي دولة، نتيجة تزويدها للخزينة العامة للدول بالأموال الوفيرة. وقد ازداد الاهتمام بهذا المصدر، نتيجة ارتفاع مستواها في الهيكل العام للإيرادات العامة، فضلا عن الدور الرئيسي الكبير في انجاز الاهداف الاساسية للدولة، سياسيا، وماليا، واقتصاديا، واجتماعيا، وبالتالي تنمويا. وأثار ماسبق، على مختلف القطاعات العاملة لتلك الدول، وكنتيجة لانتقال اقتصاد الدول من الاقتصاد الاشتراكي إلى اقتصادات السوق، فقد أصبحت ذا اهمية كبيرة لدى الباحثين، والمختصين، والمهتمين بالمعلومة المالية، واستخدامها في ايجاد الحلول الناجعة في المعالجة للأزمات الاقتصادية والمالية. إن النظام الضريبي بصفة عامة، والسياسة الضريبية بصفة خاصة في البلدان النامية، تعاني من صعوبات عدة حين تعمل على تطبيقها. وللتخفيف من حدة هذه الصعوبات او النقائص، تلجأ إلى منح الحوافز الضريبية التي تعد ادوات السياسة الضريبية لتشجيع الاستثمارات الاجنبية، والتأثير على سلوك المستثمرين، بما يتفق واهداف الدولة، ورؤيتها لمسار عملية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. ويختلف تأثير وفعالية الحوافز الممنوحة، فضلا عن شكل تنظيمها، ومدى التناسق بينها وبين حوافز اخرى. ولأن السياسة الضريبية، هي التي تحدد بشكل عام، حجم الاستثمارات الوافدة الى البلد النامي، ففي هذه الدراسة نتكلم عن التنظيم القانوني للنظام الضريبي في ايران والعراق.

١. مفهوم الضريبة وخصائصها ومبادئها

يذهب الفكر التقليدي إلى أن الضريبة، يجب أن يقتصر فرضها أساسا من أجل الحصول على الإيرادات اللازمة لتمويل النفقات العامة، وفي ضوء هذا الغرض المحدود، يجب ألا يكون من شأنها أن تحدث أي تغيير في المراكز النسبية للممولين، بمعنى أنه يجب أن تكون محايدة، ومن ثم، لم يكن من الضروري اللجوء إلى الضرائب، لتحقيق غرض سياسي، أو اقتصادي أو اجتماعي.

أما الفكر الحديث، أضاف الى جانب الغرض المالي للضريبة، غرضاً آخر، هو تحقيق أهداف الدولة من حيث الإصلاح الاجتماعي والتوجيه الاقتصادي. ومن ثم، أصبحت السياسة الضريبية، تلعب دوراً هاماً في إطار كل من السياسات المالية، والاقتصادية، والاجتماعية للبلدان النامية. ولذا انسلط الضوء على طبيعة هذه السياسة في البلدان، اذ سيكون المطلوب مفصلاً للدراسة النظام الضريبي في كل من القانون العراقي والایراني، والملاحظ العامة لهيكل كل نظام، فضلاً عن التعرف على انواع الضرائب التي تجبى، والخصائص والعيوب، والتحديات التي تواجه كل من النظامين الضريبي، ودراسة اوجه المقارنة لهما.

١-١. مفهوم الضريبة

وردت تعاريف عديدة للضريبة، يمكن توضيحها بالآتي:

فقد عرفها طاهر الجنابي، بأنها "اقتطاع نقدي جبري تجريه الدولة، أو إحدى هيئاتها العامة، على موارد الوحدات الاقتصادية المختلفة، بقصد تغطية الأعباء العامة، دون مقابل محدد، وتوزع هذه الأعباء بين الوحدات الاقتصادية وفقاً لمقدرتها التكليفية". (الجنابي، ١٩٩٠: ص ١٣٦)

كما عرف pierre beltram الضريبة على أنها: "ما يفرض على مستحقي دفع المساهمات النقدية من الاموال التي يمتلكها الافراد، وفقاً الى قدراتهم وامكانياتهم المادية، لتحقيق الاهداف المحددة من قبل السلطة". (pierre beltram; 1998: p120)

كما عرفت الضريبة بأنها "ما يدفعه الافراد قسراً الى الدولة كفريضة مالية، كمساهمة منهم بما تتحمله الدولة من الانفاق على المشروعات العامة للمجتمع، بغض النظر عما يعود عليهم من نفع خاص لهؤلاء الافراد". (ناشد، ٢٠٠٠: ص ١١)

كذلك عرفت بانها "عبارة عن فريضة نقدية، يدفعها الفرد جبراً الى الدولة، او لاحدي الهيئات العامة المحلية، بصفة نهائية منه في تحمل التكاليف والاعباء العامة، دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة". (المهاني، ٢٠١٣: ص ٤٧)

٢-١. خصائص الضريبة

يمكن توضيح خصائص الضريبة في الآتي:

- أ- تتم جبايتها نقدا.
 - ب- تتم جبايتها قسرا.
 - ج- تتم جبايتها من قبل الحكومة حصرا.
 - د- جبايتها تكون نهائية، أي لا تعاد الى دافعيها.
 - هـ- جبايتها تتم بدون منفعة خاصة لدافعيها.
 - و- تتم جبايتها وفق سياسة الدولة المالية. (الخطيب وآخرون، ٢٠٠٥: ص ٤٨)
- ويلاحظ أن القوانين الاقتصادية والمالية الوضعية، ركزت على أن يكون الهدف من فرض الضريبة، هو تغطية ما يتم تقديمه من خدمات عامة، وحاجتها الى الانفاق العام.

٣-١. مبادئ الضريبة

١-٣-١. المبادئ الكلاسيكية

اعتبر الاقتصاديون الكلاسيكيون مجموعة من المبادئ المتعلقة بالضرائب. من أهمها المبادئ التي عبر عنها آدم سميث في كتابه بحث عن طبيعة وأسباب ثروة الأمم (١٧٧٦ م). قدم هذا الكاتب، أربعة مبادئ للضرائب، هي:

١-٣-١-١. مبدأ العدالة

تنطلق هذه القاعدة من القدرة التكليفية لدافع الضريبة للمساهمة في الأعباء العامة، إذ تكون مساهمة المكلف متناسبة مع دخله، ولا تلحق الضرر به. فالمكلف الذي يحصل على دخل وفير، تفرض عليه ضريبة أعلى للمساهمة في تحمل الاعباء العامة. والمكلف الذي يكون دخله قليل، تفرض عليه ضريبة أقل، أو يعفى منها. وقد أخذت أغلب التشريعات

الضريبية المعاصرة بفكرة قاعدة العدالة، وتطبيق الضريبة التصاعدية، وإقرت الإعفاءات العائلية، والحد الأدنى من الدخل المعفى من الضريبة.

وفي إطار العدالة، والمساواة في تحمل عبء الضريبة، لابد من الحديث عن مبدئين هما:

أ- مبدأ الشمولية الشخصية للضريبة: حسب هذا المبدأ، فإن الضريبة تفرض كافة على كافة المواطنين الخاضعين لسيادة الدولة، أو التابعين لها سياسيا واقتصاديا.

ب- مبدأ الشمولية المادية للضريبة: ويقصد أن تفرض الضريبة على كافة الأموال والعناصر المادية، سواء كانت دخولا أو ثروات، فيما عدا ما نص عليه القانون الضريبي على استثنائه بشكل مريح. بمعنى آخر، هناك قواعد ذات فائدة مزدوجة. (محزري، ٢٠٠٣: ص ٢٣)

١-٣-١-٢. مبدأ اليقين

يقصد بهذه القاعدة، أن تكون لدى المكلفين بدفع الضرائب، معرفة بمسؤوليتهم الضريبية، ومتى وأين تدفع الضرائب. وهذا يتعلق ببساطة النظام الضريبي، وسهولة فهمه من قبل المكلفين بدفع الضريبة، وقدرتهم على حساب الضرائب المستحقة عليهم.

يجب أن تكون الضريبة، أو جزء منها الذي يلزم كل فرد بدفعها، أن تكون مؤكدة، وليست عشوائية. فالفترة النمط، وحجم الدفع، كل هذا يجب أن يكون واضحا ودقيقا لكل مكلف بالضريبة. يقصد بهذا المبدأ، أن تكون الضريبة معلومة وواضحة بالنسبة للمكلف، إذ من الضروري أن يكون المكلف علي علم تام بمدى التزامه بالضريبة، بحيث يتمكن في ضوء ذلك من تحديد موقفه المالي. وعلي علم أيضا بالضرائب التي يلتزم بدفعها من حيث أهميتها، وسعرها، والاحكام المتعلقة بها، بدءا من تحديد الوعاء، الي كيفية فرضها، وتحصيلها، وغير ذلك من المسائل المتعلقة بالتنظيم الفني للضرائب. ومن أجل أن يتحقق ذلك، ينبغي أن يتوفر امرين:

اولهما: أن تتسم التشريعات الضريبية بالوضوح، بحيث يفهمها عامة الناس ذلك، وأن هذا يؤثر في وفرة حصيلة الضريبة. وكلما كانت التشريعات الضريبية تحتمل تفسيرين

مختلفين، اختار المكلف التفسير الذي يفيد، وعندئذ يضر بحصيلة الضريبة. ولو اضطر للاخذ بتفسير الادارة، فإن من شأن ذلك أن يطبع اثرا سيئا في نفسه، مما قد يدفعه الي التهرب من الضرائب في المستقبل.

ثانيهما: على الدولة أن تجعل القوانين والانظمة والقرارات التي تنظم الضرائب تحت يد المكلفين، من خلال وسائل النشر المعروفة. (الجنابي، ١٩٩٠: ص ١٤٢)

٣-١-٣-١. مبدأ الملائمة (السهولة)

تعني هذه القاعدة، أن تكون الضريبة ملائمة للمكلف من حيث الوعاء، والسعر، والوقت، والكيفية التي تجبى بها. ويعتبر الوقت الذي يحصل فيه المكلف على دخله، أكثر الأوقات ملائمة لدفع الضريبة. كأن تجبى ضريبة الرواتب والأجور من المكلفين في أوقات حصولهم عليها، وتجبى ضريبة الأرباح الصناعية والتجارية في نهاية الدورة المالية. وتعد قاعدة الملائمة، من أكثر القواعد إحتراما في الأنظمة الضريبية المعاصرة.

في تحديد الاسعار الضريبية ودفع الضرائب، يفرض على الدولة، بأن تحقق الارضية المتلائمة للمكلفين، كي يمكن دفع الضريبة بسهولة. بعبارة اخري، يجب ان تتلائم احكام الضريبة مع احوال المكلفين، من حيث اختيار الوعاء، واسلوب تحديده، وكيفية جباية الضريبة، وموعدها واجراءاتها. أي أن يكون موعد تحصيل الضريبة في الوقت الذي يحصل منه المكلف علي الدخل الخاضع للضريبة، غير أن هذا يعني، أن تسبب التسهيلات التي تقدمها الدولة للمكلف بضرر في مالية الدولة.

٤-١-٣-١. مبدأ الاقتصاد في النفقة

يجب أن تحصل كل ضريبة بطريقة، تجعل اقل حجم ممكن من النقود يخرج من أيادي الشعب، مقارنة بما يجب أن يرد إلى الخزينة العمومية باختصار، فإن هذه المبادئ تسمح:

- المساواة أمام الضريبة
- الضريبة يقينية، وليست غامضة أو غير معقولة.
- تحصل الضريبة حسب الفترة والنمط الذي يلائم جميع المواطنين.
يجب ألا تكون الإجراءات المتعلقة بتلقي الضرائب طويلة ومكلفة، بحيث تكون تكلفة تلقي الضرائب أعلى من مبلغ الضرائب المستلمة.
بشكل عام، لكي يكون لقوانين الضرائب تأثير إيجابي على اقتصاد الدولة، خاصة على قطاع الإنتاج والاستثمار، يجب مراعاة المبادئ المذكورة أعلاه في تحديد الضرائب وكيفية تحصيلها بشكل كامل. في مثل هذه الظروف، يمكن التأكيد على أن دافعي الضرائب، يشملون أصحاب الصناعات والمستثمرين، وأولئك الذين يلعبون دوراً رئيسياً في تقدم البلاد وازدهارها.
إن تعظيم إنتاجية الإنفاق العام - أي الاقتصاد في الإنفاق - يعد الاقتصاد في الإنفاق العام أيضاً شرطاً أساسياً، حيث لا يمكن تحقيق أقصى فائدة إلا بأقل تكلفة ممكنة. الاقتصاد في الإنفاق، لا يعني الحد منه أو تقليصه، بل يعني حسن الإدارة، وتجنب الإسراف والإسراف. لذلك، يجب على الهيئات العامة مراعاة هذه القاعدة، لأن الإسراف يضعف الثقة في الإدارة العامة، ويدعو المكلفين بدفع الضرائب إلى التهرب من دفعها.
(البياتي، ٢٠١٩: ص ١١)

١-٣-٢. المبادئ الجديدة

ذكر علماء الاقتصاد أيضاً مبادئ أخرى للضرائب، يشار إليها في هذا القسم:

١-٣-٢-١. مبدأ الانتفاع

ينص هذا المبدأ على أن الأفراد المنتفعون بالاتفاق الحكومي، والإنتاج الحكومي، والخدمات الحكومية، يجب أن يكونوا هم المسؤولون عن دفع تكاليف هذا الاتفاق،

والإنتاج، وهذه الخدمات، بمعنى أنه يجب عليهم تمويل هذه النفقات الحكومية خلال الضرائب المباشرة المفروضة عليهم.

يدعى مبدأ الانتفاع، أن مصدر دخل الحكومة لتوفير السلع والخدمات، يجب أن يكون مرتبطًا بالفائدة التي يحصل عليها المواطنون من الحكومة - السلع والخدمات المذكورة-. من وجهة نظر أولئك الذين يفكرون في مبدأ المنفعة، إن أفضل طريقة لتمويل الحكومة، هي من خلال السعر الذي تفرضه مقابل خدماتها. تسمح هذه الطريقة بتغطية تكلفة الخدمات الحكومية من قبل مستخدميها، مثلما يدفع الناس ثمن السلع والخدمات في القطاع الخاص. فمن العدل أن يدفعوا أيضًا مقابل السلع والخدمات التي تقدمها الحكومة. بصرف النظر عن النتائج التي حققها مبدأ الاستحقاقات في فئة توزيع الدخل والمساواة، من المتوقع أن يكون له تأثيرات مناسبة، من حيث الكفاءة وتخصيص الموارد. يمكن أن يؤدي الاستخدام الأمثل لمبدأ المنفعة إلى تقليل العبء الضريبي. إذا تم تحديد ضريبة الوحدة على استهلاك منتجات القطاع العام، يمكن للضريبة أن تلعب نفس دور الأسعار في أسواق القطاع الخاص. هنا، ستكون الضريبة بمثابة سعر للمستهلك للسلع والخدمات الحكومية. إذا كانت الضريبة تستند إلى السعر الحقيقي، وتتوافق مع الفائدة النهائية لاستخدام هذه السلع والخدمات، فسيتم تقليل العبء الضريبي. في حالة السلع العامة البحتة، يُزعم بحق أن مثل هذه الضرائب المفروضة على استهلاك أو استخدام هذه السلع غير مجدية. لكن على أي حال، يمكن أن تكون مقياسًا جيدًا لقياس الطلب على هذه السلع. بمعنى آخر، كلما اقتربت السلع التي تنتجها الحكومة من السلع الخاصة، قلت كفاءة التسعير من خلال ضريبة الاستهلاك.

يتم استخدام معظم السلع والخدمات التي تقدمها الحكومة بشكل جماعي، ونتيجة لذلك، من الصعب تطبيق نظام ضريبي في شكل تسعير للمستهلكين. إذا تم إجراء هذا التسعير أيضًا، فقد يكون من الصعب الاعتماد على الفائدة النهائية لاستخدام هذه السلع والخدمات. على الرغم من أن إحدى الطرق للوصول إلى الفائدة النهائية لاستهلاك السلع والخدمات العامة هي

من خلال استبيان وتقدير الرغبة في الدفع، لكن نظراً لأن الأشخاص يجيبون على أساس الموارد الفردية، فإن إجاباتهم عادة ما تكون تقديرًا أعلى أو أقل للفائدة الفعلية. (بجويان، ٢٠٠٧: ص ٥٦)

١-٣-٢. مبدأ القدرة على الدفع

ينص على أن الأفراد لا يجب أن يتم تحميلهم بضرائب تفوق قدراتهم الفعلية على دفع الضرائب. وعلى سبيل المثال، لحكومة تقوم بمعظم انشطتها بهدف تحقيق وتنمية الصالح العام للمجتمع أو الدولة، ومن هذه الانشطة الدفاع الوطني، والشرطة، والمحاكم وغيرها. إن المنفعة الاجتماعية الناجمة عن هذه الانشطة، عادة ما تكون واسعة النطاق، وموزعة على نطاق الدولة ككل، وليس على نطاق الدولة مجموعة محددة فقط من المنتفعين.

عند توضيح مبدأ الانتفاع، قيل: إنه في هذا المبدأ، يتم تحصيل الضريبة بطريقة تجعل المستفيدين من سلعة أو خدمة عامة، يدفعون تكلفة إنتاجها على أساس المنفعة التي يحصلون عليها. لكن أولئك الذين يستفيدون من السلعة أو الخدمة التي لا يستخدمونها، لا يحتاجون إلى دفع الضرائب أو دفعها. يمكن أيضًا طرح تعريف مبدأ المنفعة بطريقة أخرى، هي: أولئك الذين لا يستطيعون الدفع مقابل استخدام السلع والخدمات العامة، يجب ألا يستفيدوا من فوائد هذه السلع. من الواضح أنه مع مثل هذا التفسير، لا يمكن أن يكون مبدأ المنفعة معياراً مناسباً لتحقيق توزيع مناسب للدخل. للقيام بذلك، تم رفع مبدأ القدرة على الدفع.

يعتمد مبدأ القدرة على الدفع، على فكرة أن دافعي الضرائب، يجب أن يشاركوا في توفير النفقات الحكومية حسب قدرتهم على الدفع. يجب تطبيق الضريبة على أساس مبدأ القدرة على الدفع، إذا كان الأشخاص الذين لديهم نفس القدرة على دفع الضرائب بمبالغ متساوية - المساواة الأفقية -. في حين أن دافعي الضرائب أو الأشخاص الذين لا يتمتعون بقدرة متساوية على الدفع، يجب عليهم دفع ضرائب غير متكافئة - المساواة الرأسية. لقد سبق ذكر، أن مبدأ أي ضريبة المنفعة والقدرة على الدفع، تم اعتبارهما من قبل

الكلاسيكيات، كآدم سميث وجون ستيوارت ميل. من وجهة نظر آدم سميث، هناك علاقة وثيقة بين مبدأي المنفعة والقدرة على الدفع. إذا كان مستوى الرفاهية، وهو الدال على مستوى الدخل، متساوياً لجميع دافعي الضرائب. فإن قاعدة التضحية المتساوية تنص على ما يلي: يجب على الأشخاص ذوي الدخل المتساوي، دفع الضرائب بالتساوي - المساواة الأفقية -. ويدفع الأشخاص ذوو الدخل المختلفة، ضرائب غير متساوية - المساواة الرأسية -. (بجويان، ٢٠٠٧: صص ٦٢-٦٤)

٢. مدخل في النظام الضريبي

يعد النظام الضريبي لأي دولة، سواء أكانت متقدمة أو نامية، من أفضل أدوات سياستها الاجتماعية والاقتصادية لحل مشاكلها العالقة سياسياً، أو اجتماعياً، أو اقتصادياً. لذا يجب الاهتمام بهذا الجانب بشكل علمي وعملي كبيرين. (البديري، ٢٠٠٦: ص ٩٧)

من الطبيعي أن نعرف أن الفكر الاقتصادي المختلف، التقليدي والحديث، قد انخرط في نقاش مكثف وقوي حول دور الدولة في النشاط الاقتصادي. هناك حاجة إلى الكثير من الدخل، لأنه لا ينطوي على إعادة توزيع الثروة والدخل بين الأفراد. قواعد النظام الضريبي هي:

* دخل وفير

* المساواة في فرض الضريبة.

وهنا يجب أن نلقي الضوء على كيفية تأثير النظام الضريبي في أي بلد بدرجة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، وسنتعرف في هذا المبحث النقاط الآتية:

٢-١. مفهوم النظام الضريبي

غالباً ما يستخدم مصطلح النظام الضريبي، للإشارة إلى مجموعة من قوانين الضرائب التي تنطبق على بلد معين في وقت معين. تتسق قوانين الضرائب هذه، في تنوع ما يشكل

ضرائب، لكنها تختلف في تكوينها وعناصرها، اعتماداً على تأثيرها على مجموعة من العناصر السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والإدارية، والفنية، وهو ما يفسر اختلاف الدول في الضرائب، والهياكل في التركيب الضريبي لضرائب الدخل والنفقات، وتفسير الأنظمة المختلفة لكل منها والقواعد الفنية التي تحكمها تماماً، كما أن الضرائب، هي علم يسعى إلى تحديد القواعد التي يجب من خلالها توزيع الأعباء العامة على المواطنين بطريقة عادلة. فقد تم اعتبار الضرائب لاحقاً، بمثابة فن الضرائب لجعل القواعد العلمية واضحة ومحددة، وتكشف الأنظمة الضريبية عن الضريبة المطبقة، سياسات الدولة، وأهدافها، ومحددات النظام الضريبي.

إن تصميم أي نظام ضريبي، ليس غاية في حد ذاته، وإنما هو أداة لتحقيق مجموعة من الأهداف. ويعد مفهوم الفاعلية، واحداً من ثلاثة عوامل، أو مفاهيم تستعمل لتحليل أداء أية منظمة أو نظام، والتي تعرف ب(3E'S)، التي تشمل الفاعلية،^٧ والكفاءة،^٨ والاقتصاد.^٩ وتعتبر فاعلية أي نظام عن مدى قدرته على تحقيق الأهداف المحددة له. ويمكن القول أن عناصر النظام الضريبي، تحصر في ثلاث: (المحياوي، ٢٠١٤: ص ٨٣)

- التشريعات القانونية المختصة بالضرائب (بكل ما تشتمل عليه من تفاصيل وتنظيمات).
 - الإدارة الضريبية (وتشمل كفاءة الكادر الضريبي، ونزاهته، والتقنيات المستخدمة، وغيرها).
 - المكلف (وهنا نقصد درجة الوعي الضريبي عند المجتمع، والأفراد، ودرجة امتثالهم).
- ومن التعاريف الأخرى، أن النظام الضريبي هو النظام الذي يسعى إلى تحقيق أهداف اجتماعية، واقتصادية، وسياسية، ومالية للمجتمع، ضمن إقليم دولة معينة، من خلال استخدام سلطاتها في فرض وجباية الضرائب ضمن ذلك الإقليم، ويتألف من ثلاث مكونات رئيسية:
- أ- السياسة الضريبية، وتتضمن الأهداف، والهيكل الضريبي، والتنظيم الفني للضرائب.

7. Effectiveness.

8. Efficiency.

9. Economy.

ب- نظام التحاسب الضريبي، ويشمل القواعد والأحكام التشريعية، والتنظيم الإداري، والقضاء الضريبي.

ج- نظام التغذية الراجعة - العكسية. لذا فإن زيادة فاعلية أي نظام ضريبي، يحتاج إلى إصلاح في عناصره الثلاثة: التشريعات، والإدارة الضريبية، والمكلف (بشكل عام. يعد الإصلاح الضريبي، عملية تتضمن عملية تبسيط النظام الضريبي الحالي، وتقليل عدد معدلات الضرائب، وجعلها أكثر عملية، وتوسيع القاعدة الضريبية، وفي الوقت نفسه استبعاد وتخفيف الفقراء لتقليل الإنفاق الضريبي، وتنشيط الإيرادات الضريبية، وجعله أكثر اتساقاً وتوافقاً مع الأداء الداخلي المطلوب، والتطور الخارجي السريع. كما يجب التركيز هنا، لكي يتم إنشاء نظام ضريبي فعال و مؤهل. فلا بد من وضع كل هذه الأهداف في الاعتبار لعملية تحسين الضرائب. وفيما يخص العراق، فإن الإصلاح الضريبي، يشكل ضرورة ملحة لأكثر من سبب: أولها: قد يكون تماشياً مع التغيير السياسي الذي شهدته بنية الدولة العراقية بعد عام ٢٠٠٣. وثانيهما: سبب اقتصادي بحث، يتمثل في إيجاد مورد مالي مستقر، وتوجيه السياسة الاقتصادية والتجارية، وجذب الاستثمارات الأجنبية والمحلية نحو الداخل. وذلك استجابة للمواد ٢٥ و ٢٦ و ٢٨ من دستور العراق الجديد لعام ٢٠٠٥.

٢-٢. أساسيات النظام الضريبي

النظام الضريبي، هو هيكل ضريبي ذو خصائص وأنماط تشغيل محددة، ومناسبة لتسهيل دوره في تحقيق الأهداف الاجتماعية، ويمثل الإطار الذي تعمل ضمنه الضرائب. (البطريق وعياد، ١٩٨٣: ص ٣٠)

وهناك ثلاث مكونات أساسية، تتعلق بالمعنى العام للنظام الضريبي، وهي كالآتي:

- الأهداف المحددة مستمدة من أهداف السياسة الضريبية الحالية.
- مجموعة شاملة من الصور الفنية الضريبية، تمثل وسيلة لتحقيق الأهداف.

- مجموعة من التشريعات والقوانين الضريبية، وبعض اللوائح الإدارية، والمذكرات التفسيرية التي تمثل النظام الضريبي، والطرق المحددة التي تعمل بها مؤسساته المختلفة في شكل مجموعات.

وهناك العديد من الاجراءات المتعلقة بتصميم النظام الضريبي، والتي ممكن الاعتماد عليها. ومنها: (عياد، ١٩٨٣: ص ٥)

يجب أن تركز الإصلاحات على حيادية النظام الضريبي، وجعل مكوناته يسيرة. يجب أن يتركز العمل على زيادة الإيرادات الضريبية للدولة، وطرح الأسئلة التالية: ما هو الدخل الخاضع للضريبة؟ من يحتاج لدفع الضرائب؟ ما هو معدل الضريبة؟ لا ينبغي أن يكون الأمر متروكاً للسلطات الضريبية، لتوضيح ما هو خاضع للضريبة وما هو خلاف ذلك، ولكن بموجب القانون.

وتجدر الإشارة هنا الى ان النظام الضريبي يختلف بين الدول النامية والدول المتقدمة، في مستويات الاعتماد على الضرائب، وكذلك اهمية الضرائب. والذي يهمننا هنا، هو النظام الضريبي في الدول النامية، كون نظامها الاقتصادي هو الأقرب الى نظام العراق الاقتصادي، والذي يتميز بخاخصة انخفاض في الحصيلة النهائية للضريبة، حتى أنها لا تزيد في المتوسط عن ١٥٪ من الدخل القومي، في حين أنها تصل في العديد من الدول المتقدمة إلى ما يزيد عن ٣٠٪ من الدخل القومي. (سلوم، ٢٠٠٧: ص ١١)

٣. أحكام النظام الضريبي في العراق

يمكن القول أن النظام الضريبي العراقي، يتكون من عدد كبير من التشريعات والقوانين المختلفة، التي تتناول ضرائب مختلفة تنظمها مدونة واحدة. تأثر العراق إلى حد كبير بإيديولوجية النظام الحاكم في العراق في فترات مختلفة، وتعارضت محاولات تأسيس الهيكل العام للنظام الضريبي العراقي مع رغبة السلطات الحاكمة في تطبيق أفكارها على

الاقتصاد الوطني. لكن النظام العام والنطاق الواسع، أصبحت تطورات النظام الضريبي واضحة، لا سيما مع تطوير تشريعات ضريبية شاملة، لا تزال سارية حتى اليوم.

٣-١. ملامح النظام الضريبي في العراق

يعتبر التشريع الضريبي العراقي، من أقدم التشريعات في العالم. العراق الحديث بعد تأسيس العراق في عشرينيات القرن الماضي، حيث كان العراق من أوائل الدول في المنطقة التي سنت تشريعات ضريبية بشكل حديث، وصدر أول قانون عراقي لضريبة الدخل في عام ١٩٢٧، برقم ٢٥، وتم تعديله عدة مرات بموجب القانون. (المادة رقم ٧٣ لسنة ١٩٣١، والمادة رقم ٦٠ لسنة ١٩٣٣، والمادة رقم ١٩ لسنة ١٩٣٤، والمادة رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٦) كان الغرض هو مواكبة التطور الاقتصادي والاجتماعي للعراق، خلال هذه الفترة، ومحاولة حل أي قانوني للعيوب. وتم إلغاء عمل هذا القانون، واستبداله بالقانون الجديد رقم ١٩٣٩، الذي تم تعديله مرة أخرى بموجب التعديل رقم ٦٧ لعام ١٩٤٣، والتعديل رقم ٩ لعام ١٩٥١، والتعديل رقم ١٠ لسنة ١٩٥٢، والتعديل رقم ١١ لسنة ١٩٥٢، والتعديل رقم ٦٣ لعام ١٩٥٢، حيث ألغي هذا القانون، وصدر بدل عنه قانون ضريبة الدخل ذو الرقم ٨٥ لعام ١٩٥٦، وألغي العمل به بعد قيام الجمهورية في العراق، وحل محله قانون جديد بالرقم ٩٥ لعام ١٩٥٩. وقد تم تغيير القانون الأخير ٣٨ مرة تقريبا، وقد ألغي لاحقا، وسن قانون ضريبة الدخل ذو الرقم ١١٣ لعام ١٩٨٢ الساري المفعول لغاية الآن. وقد كان آخر تغيير في ذلك من قبل سلطة الائتلاف المؤقت بوعيد احتلال العراق سنة ٢٠٠٣، وفقا للاوامر ٣٧، و٤٩، و٨٤، فيما يتعلق بضريبة العقارات. صدر أول قانون ضريبي على الممتلكات في العراق عام ١٩٢٣ رقم ١١، الذي ألغي للأسباب نفسها، واستبدل بالقانون رقم ١٧ لعام ١٩٤١، الذي صدر على مر السنين ١٩٤٨، و١٩٥٠، و١٩٥٢، و١٩٥٤، و١٩٥٩. وتم إلغاء القانون وسن قانون جديد. المعروف باسم قانون الضرائب العقارية رقم ١٦٢ لعام ١٩٥٩، وتعديلاته، وآخرها المرسوم بتعديل السلطات المشتركة المؤقتة رقم ٤٩. (قانون وزارة المالية العراقية، ١٩٨١)

٣-٢. خصائص النظام الضريبي في العراق

النظام الضريبي العراقي، كما هو الحال في غياب الانظمة الضريبية بالدول النامية، يتصف بالآتي:

معايير ضريبية غير متوازنة: فرض الضرائب مرة واحدة على أساس التبعية الاقتصادية، أي أن دافع الضرائب ينخرط في أي أنشطة اقتصادية داخل الدولة، مثل العلاقة بين ضريبة الدخل، والعقارات، وما إلى ذلك، والدولة. ويتم فرضها مرة أخرى على أساس التبعية السياسية، أي العلاقة بين دافع الضرائب والدولة، تختلف حسب الجنسية، كضريبة الميراث.

كثرة الإعفاءات: تعني استثناء دخول خاضعة أصلاً للضريبة، لاعتبارات معينة اقتصادية، أو اجتماعية، أو سياسية. والتنزيلات التي تعني تنزيل كل ما أنفقته المكلف على مصادر الدخل الخاضع للضريبة، والمؤيد حسابها رسمياً، مثل بدل الإيجار، وأجور العمال، أو الماء، أو الكهرباء، وأسعار المزداد الأولية، وغيرها من النفقات. والسماحات التي يقصد بها إعفاءات الحد الأدنى اللازم للمعيشة، فضلاً عن الإعفاءات للأعباء العائلية والظروف الاجتماعية، بهدف تحقيق أهداف اقتصادية، أو اجتماعية، أو سياسية من جهة، مع مراعاة القضاء على أي آثار سلبية للضريبة من جهة أخرى.

اختلال الهيكل الضريبي: إذ يعتمد الهيكل الضريبي العراقي، وبنسبة كبيرة إلى حوالي ٨٠٪ على الضرائب غير المباشرة. وذلك لأسباب كثيرة، منها على سبيل المثال، سهولة الجباية، وقلة حالات التهرب الضريبي من هذه الضرائب.

ضعف مرونة النظام الضريبي اتجاه التغيرات الاقتصادية، إذ وصل معدل التغير الضريبي للمدة ١٩٨٠-١٩٩٥ على سبيل المثال ١٠,٥٪.

وجود حالات التهرب الضريبي، الناجم عن أسباب اقتصادية، وإدارية، وتشريعية، واجتماعية. هدف السياسة الضريبية بالعراق، توفير الإيراد المالي اللازم للدولة بوصف العراق، وخلال عقود من الزمن، نتيجة الحروب، وما أسفرت عنه اقتصادياً، بحاجة إلى توفير تمويل نفقات الدولة،

فضلا عن أنه بالإمكان استخدام أدوات اقتصادية أخرى لتحقيق الأهداف الاقتصادية، والاجتماعية الأخرى، منها تحقيق الاستقرار الاقتصادي بشكل خاص، أي أن الضرائب حيادية لا تؤدي أي دور في توجيه الاقتصاد بما يتلاءم مع سياسة الدولة الاقتصادية.

٤. أحكام النظام الضريبي في إيران

٤-١. واقع النظام الضريبي الإيراني

ربما في البداية، لم تكن الضرائب الحكومية، وضرائب الدولة في الاقتصاد الإيراني، مختلفة كثيرا عن بداية هذه الضرائب في المجتمعات المتقدمة. ففي الاقتصاد الإيراني، تُفرض الضرائب على السلع الاستهلاكية الرئيسية، أو بعض السلع الشخصية، أو دخل المالكين. كما هو الحال في الديمقراطيات، مع بدء الدستورية، كان إنشاء أساس ومعدل أي ضريبة يخضع لموافقة مجلس الشورى.

تم التصميم الأول للنظام الضريبي في إيران عام ١٣٤٥، وفي الواقع، أخذ هذا التصميم في الاعتبار نظام الضرائب المباشرة.

خضع قانون الضرائب المباشرة، الذي تمت الموافقة عليه عام ١٣٤٥، لتغييرات بعد الثورة، نتج عنها قانون جديد للضرائب المباشرة في عام ١٩٨٧، الذي وافق عليه مجلس الشورى الإسلامي. لكن لأسباب واضحة، في أي فترة من تطبيق قانون الضرائب المباشرة - من ١٣٤٥ إلى ١٣٨٠، عندما تم حذف هذه المادة بالكامل -، لأنه لم يتم تنفيذه بجدية في هذه الحالة. بعد سن قانون الضرائب المباشرة في عام ١٩٨٧، وحتى قبل تطبيقه بالكامل، بسبب عيوب في القانون، تم تعديل القانون، ليشمل المادة رقم ١٣١ المعدلات الإضافية، التي استمرت لتشمل ما يصل إلى ٧٥٪. وقد وافق مجلس الشورى الإسلامي على التعديل الأول للحد من الحالات المذكورة أعلاه، في ٢٧ مايو ١٩٩٢. وبعد هذا التعديل، تم إجراء تعديلات أخرى، كان من أهمها تعديل قانون الضرائب المباشرة في عام ٢٠٠١.

منذ سن قانون الضرائب المباشرة في الفترة من ١٩٨٧ إلى ٢٠٠١، لم يكن هناك إصلاح عام للإعفاء الضريبي الأساسي. ونتيجة لذلك، تم تعديل هذه الحالات - التي لم يتم تنفيذها بالكامل -، في قانون تعديل الضرائب المباشرة لعام ٢٠٠١، وكان هذا التعديل خطوة ايجابية ومنسية. أدخل تعديل قانون الضرائب المباشرة لعام ٢٠٠١، تغييرين رئيسيين في هذا القانون، يختلفان عن التعديلات التي أدخلت على القواعد الضريبية المتأثرة بارتفاع معدل التضخم.

٤-٢. خصائص النظام الضريبي في ايران

تتمثل بالآتي:

انخفاض نسبة الضرائب إلى الناتج المحلي الإجمالي: أدى وجود عائدات سهلة من صادرات النفط الخام في العقود الأخيرة على الرغم من كل الإجراءات والجهود المبذولة، ولعبت الضرائب دورًا صغيرًا في اقتصاد البلاد.

تدني نصيب الضرائب في تمويل النفقات الحكومية الجارية: من أهم المؤشرات المتعلقة بالضرائب، هو مؤشر نفس الدخل الخاضع للضريبة بالنسبة للإيرادات الضريبية.

عدم الامتثال الضريبي للأفراد في المجتمع: يمكن أن تتمثل التحديات والأضرار الأخرى للنظام الضريبي الإيراني، في العصيان، أو القبول العام للأفراد، وأشار المجتمع إلى دفع الضرائب. هذا في المجال الاجتماعي، وتحديدًا في الفئة، إنها ثقافة قابلة للتصنيف، متجذرة في ماضي البلاد، والتي للأسف لا تزال قائمة.

عدم تنوع الأسس الضريبية، والتوليف غير السليم للإيرادات الضريبية: من السمات البارزة للنظام الضريبي في البلدان النامية، محدودية القواعد الضريبية وعدم تنوعها. بينما في معظم البلدان المتقدمة من مصادر ضريبية مختلفة، انتشار جباية الضرائب، والتوزيع العادل للعبء الضريبي بين أفراد المجتمع والفاعلين الاقتصاديين.

الطريقة التقليدية في ربط الضريبة وتحصيلها: في نظام الضرائب الإيراني، لا تزال الطريقة

التقليدية للاعتراف والتحصيل مستخدمة نتيجة لذلك. انتشرت ثقافة المساومة بين دافعي الضرائب وموظف الضرائب، مما أدى إلى ظهور الفساد في النظام الضريبي، وإمكانية الاستخدام غير المشروع للسلطات الإدارية والقانونية من قبل بعض مسؤولي الضرائب، فضلاً عن عدم وجود تقدير ضريبي مناسب ودقيق، وبالتالي عدم الالتزام الضريبي المناسب من قبل دافعو الضرائب على زيادة عدد الاحتجاجات، والتأخيرات في تحصيل الضرائب.

٥. أوجه التشابه والاختلاف في النظام الضريبي العراقي والإيراني

٥-١. أوجه التشابه في النظام الضريبي العراقي والإيراني

لم ينظم المشرعون العراقيون الضرائب المباشرة في قانون واحد، ولكن في قوانين مختلفة مثل قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لعام ١٩٨٢، وقانون ضريبة العقارات رقم ١٦٢ لعام ١٩٥٩، وقانون ضريبة السات رقم ٢٦ لعام ١٩٦٢، وقرار ضريبة المبيعات لعام ١٩٩٧ رقم ٣٦ من تلك السنة. سيعكس ذلك الصورة السيئة للنظام الضريبي العراقي، والتي تظهر سوء التنظيم والترتيبات، وانتهاكات للوضوح الضريبي أو قواعد اليقين، والتي بدورها تضعف الثقافة الضريبية لدافعي الضرائب وإدارة الضرائب.

٥-١-١. الأفراد الخاضعين للضرائب في إيران

إن الأشخاص الخاضعين لدفع الضرائب الموجبة، وفقاً للمادة رقم ١ من قانون الضرائب المباشرة الإيراني:

أولاً: جميع أصحاب الأملاك و العقارات -الملاك-، سواء كانوا أشخاصاً حقيقيين، أو معنويين، بالنسبة لأملكهم و عقاراتهم الواقعة في إيران، وفقاً للضوابط المتعلقة بالباب الثاني من هذا القانون.

ثانياً: كل شخص حقيقي إيراني يسكن في إيران، بالنسبة لكل العوائد والمدخولات، التي

يقوم بتحصيلها داخل إيران أو خارجها.

ثالثاً: كل شخص حقيقي إيراني يسكن في خارج إيران، بالنسبة لجميع المدخولات والعوائد، التي يقوم بتحصيلها داخل إيران.

رابعاً: كل شخص إيراني قانوني أو إعتباري، فيما يخص جميع المدخولات والعوائد التي يقوم بتحصيلها داخل إيران أو خارجها.

خامساً: كل شخص غير إيراني، حقيقي أو قانوني، فيما يخص العوائد والمدخولات التي يقوم بتحصيلها داخل إيران. وكذلك بالنسبة للإيرادات التي يقدم علي تحصيلها داخل إيران، عبر تفويض الامتيازات، أو سائر حقوقه، أو إعطاء التوجيهات، والمساعدات الفنية، أو القيام بتفويض الأفلام السينمائية، التي تحصل عوائد لها والعرض، أو أي موضوع كان. ويظهر ما تم ذكره من خلال القوانين الضريبية التي تنظمها التشريعات النافذة في كل من العراق وإيران.

٥-١-٢. الخاضعين لدفع الضرائب المباشرة في العراق

أولاً: أصحاب العقارات والأموال، سواء كانوا أشخاصاً حقيقيين أو معنويين، بالنسبة لعقاراتهم وأموالهم الواقعة في العراق.

ثانياً: كل شخص عراقي حقيقي يسكن في العراق، بالنسبة لكل العوائد والمدخولات، التي يقوم بتحصيلها داخل وخارج العراق.

ثالثاً: كل شخص عراقي حقيقي يسكن خارج العراق، بالنسبة لكل العوائد والمدخولات، التي يقوم بتحصيلها داخل العراق فقط.

رابعاً: كل شخص عراقي قانوني، بالنسبة لكل العوائد والمدخولات، التي يقوم بتحصيلها داخل وخارج العراق.

خامساً: كل شخص غير عراقي، حقيقي أو معنوي، بالنسبة لكل العوائد والمدخولات، التي يقوم بتحصيلها داخل العراق فقط.

٥-٢. أوجه الاختلاف بين النظام الضريبي في العراق وإيران

وجود ضريبه الارث في ايران وعدمها في العراق، يعتبر من الاختلافات الرئيسيه بين النظام الضريبي الإيراني والعراقي. لم يدرك الباحثون في الشأن الضريبي في العراق، أهمية فرض مثل تلك الضريبة. ولم تكن هناك توصيات جادة للعمل بموجبهها، ووضع التعليمات والقوانين التي تحكمها، كما هو المعمول في النظام الضريبي الإيراني، نتيجة ضعف الوعي الضريبي لدى الفرد العراقي من جانب، وانعدام الامن من جانب آخر.

المادة ١-٧: إن الأموال والممتلكات التي تُنقل، جراء وفاة شخص، سواء كان حقيقياً أو معنوياً، تخضع للضريبة كآتي:

اولاً: الودائع الموجودة في المصارف، سندات وأوراق المشاركة، والأوراق المالية باستثناء المواد المدرجة في الفقرة الثانية من هذه المادة، والأرباح المتعلقة بها، وكذلك أرباح الأسهم، وحصص الشركاء حتي تاريخ الانتقال باسم الورثة أو دفعها إليهم، فإنها تخضع لضريبة الإرث بنسبة ٣٪.

ثانياً: الأسهم وحصص الشركاء، وحق الأسبقية لهم علي مدى الواحد والنصف (١,٥)، ضعفاً للأسعار المذكورة في الملاحظة الأولى من المادة رقم ١٤٣، والمادة رقم ١٤٣ المكررة من هذا القانون، وفقاً للضوابط المذكورة في تاريخ الانتقال باسم الورثة.

ثالثاً: حقوق الإمتيازات وسائر الأصول والحقوق المالية الأخرى، التي لم ينص عليها في الفقرات السابقة. فإنها تخضع للضريبة بنسبة ١٠٪ من قيمتها في يوم التسليم أو تسجيل الانتقال باسم الورثة.

رابعاً: بصنوف وسائط النقل الأرضية، والبحرية، والجوية فإنها تخضع لضريبة الإرث بنسبة ٢٪ من السعر المعلن عنه، من قبل منظمة شؤون الضرائب في إيران، في تاريخ قيد الانتقال باسم الورثة. خامساً: الممتلكات والعقارات وحق التفويض لها على مدى الواحد والنصف (١,٥)، ضعفاً للأسعار المذكورة في المادة رقم ٥٩ من هذا القانون، علي أساس قيمة المعاملات

العقارية، أو علي أساس القيمة اليومية لحق التفويض، وفقا للشؤون المقصودة في تاريخ الانتقال باسم الورثة.

سادسا: فيما يخص أموال وممتلكات المتوفين الذين تمت وفاتهم خارج إيران، بعد خصم ضرائب الإرث التي تم دفعها إلي الدولة، التي تقع فيها هذه الأموال والممتلكات، فإنها تخضع لضريبة الإرث بنسبة ١٠٪ من قيمة الإرث المذكور، والتي تكون مرجع المحاسبات لضريبة الإرث في البلد، التي تقع فيه هذه الأموال والممتلكات. وإذا لم تخضع هذه الأموال والممتلكات لضريبة الإرث في الدولة الأجنبية، فيكون مرجع محاسبات ضريبة الإرث قيمة يوم الانتقال أو التسليم باسم الورثة.

الملاحظة الأولى: لا تكون محاسبة واستلام ضريبة الإرث فيما يتعلق بالذين توفوا قبل أن يسري مفعول هذا القانون (٢٠/٣/٢٠١٦)، سواء تم تشكيل ملف الضرائب لهم أو لم يتم. الملاحظة الثانية: تتعلق الأسعار المذكورة في هذه المادة، بالورثة من الطبقة الأولى. وإذا كان الورثة من الطبقات الثانية والثالثة، فإن الأسعار المذكورة ستصبح ضعفين، وأربعة أضعاف على التوالي.

الملاحظة الثالثة: إذا كان الشخص المتوفي والورثة من الجنسيات الأجنبية، فإن الأموال والممتلكات للشخص المتوفي التي تكون قائمة في إيران، ستخضع لدفع الضرائب حسب أسعار الورثة للطبقة الأولى.

الملاحظة الرابعة: إذا قام الورثة بنقل حصتهم من الأموال والممتلكات المتعلقة بموضوع الفقرات ٤، ٥، و ٦ من هذه المادة، إلي طرف ثالث أو إلى الورثة الآخرين، فإن هذه الأموال ستخضع لدفع الضرائب حسب الضوابط والقوانين المتعلقة، علاوة علي دفع ضريبة الإرث.

كما اوضح القانون الايراني بأن يخضع النقل النهائي للعقار إلى قيمة الصفقة، ٥٪، وتحويل الحقوق الموكلة إليها بنسبة ٢٪ على المبلغ المستلم من قبل المالك أو صاحب الحقوق.

كما يتضح أن المشرع الإيراني، لم يتجاهل قضايا المحاسبة الضريبية والميراث المتعلقة بالأشخاص المتوفين قبل القانون المطبق (٢٠١٦/٣/٢٠) في الملاحظة الأولى للمادة رقم ١٧، وليس تطبيق هذا القانون بأثر رجعي. المسموح به، حتى لفترة محدودة، بغض النظر عما إذا كان المتوفى الذي تم إنشاء ملف ضريبي له أم لا. فإن المشرع الإيراني بين في المادة رقم ٢، والملاحظة الثانية من المادة رقم ١٧، السعر المشار إليه في هذه المادة، هو من الدرجة الأولى وريث، أما الورثة من الدرجتين الثانية والثالثة، فيحتلان المرتبة الثانية والرابعة على التوالي. ثم أشار في الملاحظة الثالثة من المادة رقم ١٧ إلى أنه إذا كان المتوفى وورثته من جنسية أجنبية، فإن أمواله وممتلكاته في إيران تخضع لضريبة الميراث بقيمة الورثة من الدرجة الأولى.

٦. الاستنتاجات والتوصيات

وفقا لما تم بحثه في دراسة احكام النظام الضريبي في العراق وايران، تم التوصل الى الاستنتاجات الآتية:

اولا: قلة العائدات الضريبية الخاصة بالدخل، لأسباب ربما اهمها اعتماد الاقتصاد العراقي على ايراد أخرى غير الضريبة، كعائدات النفط.

ثانيا: عدم تطوير الكادر الإداري الضريبي، وعدم تشجيع الكفاءات العلمية على الانخراط في العمل الضريبي في العراق.

ثالثا: ضعف نظام المعلومات الضريبية في الهيكل الضريبي في ايران مقارنة بالبلدان المتقدمة، اذ تعمل المعلومات الضريبية كركيزة أساسية للنظام الضريبي، ويعتبر العامل الأهم في نجاحه.

رابعا: وجود ضريبه الارث في النظام الضريبي الايراني، وعدمها في النظام الضريبي العراقي. وفقا لما تم التوصل اليه من استنتاجات عند دراسة احكام النظام الضريبي في العراق وايران، نوصي:

أولاً: العمل على إحداث إصلاحات ضريبية متكاملة ومتسقة، تتناسب بخاصة مع الإصلاحات الاقتصادية، وتتمثل بالأساس بإصلاح وتعديل التشريعات والقوانين الضريبية، والعمل على جعلها تتلائم مع حاجة الواقع الاقتصادي العراقي الراهن، من خلال جعل هذه القوانين واضحة وسهلة الفهم، مع إصدار قوانين جديدة على أنشطة اقتصاديه مهمة، كنشاط شركات الهاتف النقال، والتقنيات، والابتكارات.

ثانياً: اعتماد ضرائب جديدة وفعالة، كضريبة المبيعات أو القيمة المضافة المعمول بها حالياً على أنشطة الفنادق والمطاعم، وتعميمها على الاستهلاك، بهدف زيادة حصيلة الإيراد الضريبي، وتشجيع الادخار المحلي، دون أن يؤثر ذلك على النشاط الإنتاجي المحلي.

المصادر

البدرى، هشام محمد. (٢٠٠٦). النص الضريبي بين التفسير الإداري والتفسير التشريعي. الإسكندرية: دار المعارف.

البطريق، يونس وعياد، على عباس. (١٩٨٣). النظم الضريبية. الإسكندرية: الدار الجامعية.

البياتي، ستار. (٢٠١٩). اقتصاديات المالية العامة. العراق: جامعة النهرين.

بزويان، جمشيد. (٢٠٠٧). اقتصاد بخش عمومي. طهران: د.نا.

الجنابي، طاهر. (١٩٩٠). علم المالية العامة والتشريع المالي. بغداد: دار الكتاب للطباعة.

الخطيب، خالد شحادة وآخرون. (٢٠٠٥). أسس المالية العامة. عمان: دار وائل للنشر.

سلم، حسن عبد الكريم، والمهايني، محمد خالد. (٢٠٠٧). «الموازنة العامة للدولة بين الأعداد

والتنفيذ والرقابة، دراسة ميدانية للموازنة العامة العراقية». مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد ٦٤.

عياد. علي عباس. (١٩٨٣). النظم الضريبية المقارنة. جامعة الإسكندرية: الكلية التجارة.

ناشد، سوزي عدلي. (٢٠٠٠). الوجيز في المالية العامة. مصر: الدار الجامعية للنشر.

محزري، محمد عباس. (٢٠٠٣). اقتصاديات الجباية والضرائب. الجزائر: دار هومة للنشر.

المحياوي. زيد. (٢٠١٤). «فاعلية الأدوار الوظيفية للضرائب في الاقتصادات الريعانية، العراق حالة دراسية للمدة ٢٠٠٣ - ٢٠١٢». رسالة ماجستير. الجامعة المستنصرية.

المهاني، محمد خالد. (٢٠١٣). «محاضرات في المالية العامة». المعهد الوطني للإدارة العامة الدورة التحضيرية.

قانون الضرائب المباشرة (٢٠١٥). طهران: هيئة الشؤون الضريبية.

قانون الضرائب المباشرة مع التعديلات لسنة ٢٠١٥ الإيراني. (قانون ماليات های مستقيم سال ٢٠١٥).

قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ المعدل / المادة الرابعة، المادة السابعة والمادة الثانية عشرة والمادة العاشرة الفقرة ج / وزارة العدل / العراق / المكتبة القانونية / بغداد ٢٠٠١ / وقانون ضريبة العقار رقم ١٩٥٩ / المادة التاسعة / وزارة العدل / العراق.

قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ المعدل العراقي.

قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ المعدل.

قانون ضريبة العرصات رقم ٢٦ لسنة ١٩٦٢ المعدل العراقي.

قانون ضريبة العقار رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٩ المعدل العراقي.

قانون وزارة المالية العراقية المرقم ٩٢ لسنة ١٩٨١.

وزارة المالية العراقية، الدائرة الاقتصادية، قسم السياسة الضريبية، اسباب التهرب الضريبي بالعراق، ص ١٧.

pierre beltram. (1198). «le fiscalité en France» hachette live ،6ed.

References

- Arsat Tax Law No. 26 of 1962, Iraqi amended.
- Ayad, Ali Abbas. 1983. Comparative tax systems. Alexandria: University of Alexandria, Faculty of Business.
- Badri, Hisham Muhammad. 2006. Tax text between administrative interpretation and legislative interpretation. Alexandria: Dar al-Ma'arif.
- Bayati, Sattar. 2019. Economics of public finance. Iraq: al-Nahrain University.
- Beltran, Pierre. 1198. Le fiscalité en France. New York: Groupe Hachette Livre.

- Bitriq, Yunus and Ali Abbas Ayad. 1983. Tax systems. Alexandria: al-Dar al-Jami'iyya.
- Direct Taxes Law. 2015. Tehran: Tax Affairs Authority.
- Income Tax Law No. 113 of 1982 as amended, Article Four, Article Seven, Article Twelve and Article Ten, Paragraph C, Ministry of Justice, Iraq, Legal Library, Baghdad 2001, and Real Estate Tax Law No. 1959, Article Nine, Ministry of Justice, Iraq.
- Income Tax Law No. 113 of 1982, amended.
- Income Tax Law No. 113 of 1982, Iraqi amended.
- Iranian Direct Tax Law with Amendments 2015. (High Finance Law, 2015).
- Iraqi Ministry of Finance Law No. 92 of 1981.
- Iraqi Ministry of Finance, Economic Department, Tax Policy Department, Causes of Tax Evasion in Iraq.
- Janabi, Tahir. 1990. Science of public finance and financial legislation. Baghdad: Dar al-Kitab lil-Taba'a.
- Khatib, Khalid Shahada and Ahmad Zuhair Shamiyya. 2005. Fundamentals of public finance. Oman: Dar Wa'il lil-Nashr.
- Mahayini, Muhammad Khalid. 2013. "Lectures on public finance." National Institute of Public Administration Preparatory Course.
- Mahyaw, Zayd. 2014. "The effectiveness of the functional roles of taxes in rentier economies, Iraq, a case study for the period 2003-2012." MA diss., Mustansiriyah University.
- Muhrizi, Muhammad Abbas. 2003. The economics of collection and taxes. Algeria: Dar Hawma lil-Nashr.
- Nashid, Suzi Adli. 2000. A brief introduction to public finance. Egypt: al-Dar al-Jami'iya lil-Nashr.
- Pajooyan, Jamshid. 2007. Public sector economics. Tehran: n.p.
- Real Estate Tax Law No. 162 of 1959, Iraqi amended.
- Salum, Hasan Abdul Karim and Muhammad Khalid Mahayini. 2007. "The state's general budget between preparation, implementation, and oversight, a field study of the Iraqi general budget." Journal of administration and economics, no. 64: 92-119.